الراوي في نقله للخبر

# للراوي في كيفية نقله للخبر أحوال أربعة :

## 1 - أن يرويه باللفظ اللذي سمع . وهذه الحالة هي الأصل في الرواية وهي أفضل أحواله .

## 2 - أن يرويه بمعناه . وهذه الحالة لا تجوز إلا لعارف بمدلولات الألفاظ ونما يحيل المعاني .

## 3 - أن يحذف بعض لفظ الخبر . وهذا ممنوع إذا كان المحذوف له تعليق بالمذكور بخلاف ما إذا لم يكن له تعلق به وكثير من السلف سلك هذه الطريقة فاقتصر في الرواية على قدر الحاجة المستدل عليها لا سيما في الاحداث الطويلة وذلك كصنيع الامام البخاري رحمه الله تعالى حيث يفرق الحديث الواحد على الأبواب ويروي الشاهد منه فقط .

## 4 - أن يزيد في الخبر على ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا جائز إذا كان ما زاده يتضمن بيان سبب الحديث أو تفسير معناه كحديث عائشة رضي الله عنها : (( كان يتحنث في غار حراء - والتحنث التعبد - الليالي ذوات العدد )) الحديث لكن بشرط ان يبين ما زاده حتى يفهم السامع أنه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

#  صيغ التحمل والاداء :

## أولا : مراتب أداء الصحابة رضوان الله عليهم :

### 1 - أن يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو حدثني أو شافهني أو رايته يفعل كذا ونحو ذلك فهذا اللفظ لا يتطرق إليه احتمال الواسطة أصلا وهو حجة بلا خلاف .

### 2 - أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فهذا محتمل للواسطة والظاهر فيه الاتصال .

### 3 - أن يقول : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا أو نهي عن كذا وهذا فيه مع احتمال الواسطة احتمال ان يكون الصحابي رضي الله عنه قد طن ما ليس بأمر أمرا وما ليس بنهي نهيا والصحيح أنه كسابقه وأن الصحابي لا يقول : أمر أو نهي إلا بعد سماعه ما هو أمر أو نهي حقيقة . إذ التشريع نزل بلغة هم اهلها واعرف بمدلولاتها وقد اختارهم الله لصحبة نبيه وتبليغ رسالته .

### 4 -أن يقول :امرنا بكذا او نهينا عن كذا وهذا فيه مع الاحتمالين السابقين احتمال ثالث وهو:عدم تعيين الامر او الناهي أهو النبي أم غيره والصحيح أنه لا يحتمل إلا على امر رسول الله صلى الله عليه وسلم او نهيه.

### 5 - ان يقول : كنا نفعل كذا او كانزا يفعلون كذا فهذا عند اضافته الى زمن النبوة حجة لظهور اقرارهم عليه وقال ابو الخطاب :ان قول الصحابي ((كانوا يفعلون))نقل للاجماع

## ثانيا: مراتب تحمل غير الصحابة وادائهم:

### المرتبة اللأولى :قراءة الشيخ على التلميذفي معرض الاخبار ليروي عنه. وهذه المرتبة هي الغاية في التحمل وهي طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم وللتلميذ في هذه المرتبة ان يقول عند الاداء : حدثني او اخبرني او قال فلان او سمعته يقول ونحو ذلك

### المرتبة الثانية:قراءةالتلميذ على الشيخ وهو يسمع فيقول نعم او يسكت . فتجوز الراوية بذلك خلافالبعض الظاهرية. ويقول التلميذ في هذه المرتبة عند الاداء:اخبرني او حدثني قراءة عليه . وهل يسوغ له ترك قوله:(قراءة عليه)؟قولان للعلماء وهما روايتان عن الامام احمد رحمه الله تعالى.

### المرتبة الثالثة:المناولة: وهي ان يناول الشيخ تلميذه اصله او فرعا مقابلا عليه او يحضر التلميذ ذلك الاصل او فرعه المقابل عليه ويقول الشيخ هذا روايتي عن فلان فاروه عني ومذهب الجمهور جواز الرواية بها ويقول التلميذ في هذه المرتبة ناولني او اخبرني او حدثني مناولة وأجاز بعضهم ترك كلمة(مناولة).

### المرتبة الرابعة:الاجازة: وهي ان يقول الشيخ لتلميذه : اجرت لك رواية الكتاب الفلاني او اجزتك بما صح عندك من مسموعاتي ونحو ذلك . ومذهب الجمهور جواز الرواية بها . نقل عن الامام احمد رحمه الله تعالى انه قال : لو بطلت لضاع العلم. قال بعضهم : ومن فوائدها انه ليس في قدرة كل طالب علم الرحلة في طلب الحديث او المكث في البلدان لتحقيق السماع. وصيغة الاداء في المرتبة ان يقول التلميذ : اجازني او يقول اخبرني او حدثني اجازة وأجاز بعضهم ترك كلمة إجازة.

# الشروط المعتبرة في الراوي اربعة شروط :

## 1 - الاسلام : فالكافر لا تقبل روايته لأنه متهم في الدين إلا إذا تحمل في كفره وأدى بعد إسلامه كما في قصة أبي سفيان مع هرقل ( وهذا شرط في الادعاء فقط ) .

## 2 - التكليف وقت الأداء : فلا تقبل رواية الصبي وما سمعه في الصغر بعد التمييز وأداه بعد البلوق فمقبول لاجماع الصحابة رضي الله عنهم على قبول رواية أصاغر الصحابة كابن عباس ، وابن الزبير ، ومحمود بن الربيع ، والحسن ، والحسين وغيرهم ( وهذا شرط في الاداء فقط ) .

## 3 - العدالة : فلا تقبل رواية الفاسق وقيل إلا المتأول إذا لم يكم داعية إلى بدعته ( وهذا شرط في الاداء فقط كالكفر ) . والعدالة هي التحكم بأحكام الشرع وادابه فعلا وتركا .

##  4 - الضبط : وهو نوعان

### فضبط الصدر هو : الحفظ .

### وضبط الكتاب هو : تقييد المسموع بكتابته .

## وذلك أن من لا يحسن ضبط ما حفظه عند التحمل ليؤديه على وجهه لا يطمئن إلى روايته وإن لم يكن فاسقا ( وهو شرط في التحمل والاداء ) . ولا يشترط في الراوي : أن يكون ذكرا ، ولا حرا ، ولا مبصرا ، ولا فقيها